

الأثر الصرفي للأحكام الفقهية، دراسة في كتاب: المغرب في ترتيب المعرب، للمطرزي (٦١٠هـ)

م. د عبدالرزاق خلف محمود الحيايلى

الأثر الصرفي للأحكام الفقهية، دراسة في كتاب: المغرب في ترتيب المعرب، للمطرزي (٦١٠هـ)

alsarfi lil'ahkam alfiqhiati, dirasat fi kitabi: almaghrib fi tartib almuearib,
lilmitarizi(٦١٠hi)

م. د عبدالرزاق خلف محمود الحيايلى*

Abdul-Razzaq Khalaf Mahmoud AL-hayali

Abdulrazzag .kh@uomosul.edu.ig

٥-٤٦٥٧١٠٠٠٩-٠٠٠٩/أوركيد

المخلص:

عني الفقهاء على امتداد حركة الدرس الفقهي (قديماً وحديثاً) بقواعد التصريف، وأولوه عناية فائقة، فبالرغم من كون التصريف قسيماً ثانياً لعلم النحو، فهو عند الفقهاء ليس علماً لغوياً محضاً معنياً بدراسة الألفاظ وصيغها وأبنياتها، بل هو آلة لفهم النصوص الشرعية وضبط دلالتها؛ لأنَّ الكثير من الأحكام الشرعية تتوقف على فهم صيغ الألفاظ وبنائها، فتغيّرُ بنية كلمة يُفْضِي إلى تغيّر معناها، ومن ثمة إلى اختلاف الحكم الشرعي المترتب عليها، وقد شاهدنا ذلك جلياً في دلالات الأفعال والمشتقات، وغيرهما في أثناء الدراسة، والحاصل: أن ما كتبه أبو ناصر المطرزي في تعقيباته ومناقشاته لكلام الفقهاء من زاوية صرفية جدير بالعناية والاهتمام، وهذا ما لم نغفله، فقد أحسنا الانتفاع منه - فيما نتصوره.

الكلمات المفتاحية: (المطرزي، الفقه، البنية، الصرف، الفقهاء).

Abstract:

Jurists throughout the movement of Islamic jurisprudence (both ancient and modern) have been concerned with the rules of morphology, and have paid

*جامعة الموصل/ كلية التربية/ للعلوم الإنسانية / قسم اللغة العربية.

great attention to it. Although morphology is a second division of grammar, and is concerned with the study of words, their forms, and their structures, for jurists it is not a purely linguistic science. Rather, it is a tool for understanding Islamic texts and controlling their meanings, because Many of the legal rulings depend on understanding the forms and structures of words. Changing the structure of a word leads to changing its meaning, and thus to a difference in the legal ruling resulting from it. This is what we saw clearly in the meanings of verbs and derivatives, and others during the study. The result: what Abu Nasser wrote Al-Mutarzi's comments and discussions of the jurists' words from a morphological perspective are worthy of attention and care, and this is something we have not overlooked, as we have benefited greatly from it - as we imagin.

مقدمة وتمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد الأمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين،
وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين..
أما قبل..

فقد كانت في بدايات بحثي عن موضوع صالحٍ لبحثٍ علميٍّ رصينٍ في المعقّدة الصعبة (علم الصرف)، فبدأ لي - بعد القراءة المعقّدة والنقّيش الدقيق - ما كتّبه أبو الفتح المَطْرَزيّ مَثَارَ إعجابٍ بالرجل وبكتابه، خصوصاً في موارده الفقهية التي غالباً ما يضعها موضع النظر والتأمل، ليأخذ منهم هذه اللفظة، أو تلك في مجرى حكمها الفقهيّ، يعقبها بتفسيرها وإيضاح بنيّتها الصرفية، وهو بحسب المعروف فقيه حنفيّ المذهب، لا ينقص من قدره أنّه غير مترجمٍ له في كتاب القرشيّ (طبقات الحنفية)، على فضله، وسعة علمه، وقد قفّيت تلك النصوص التي لم تكن قراءتها بالأمر اليسير، ولكنني قرأتها - بعون الله - بقراءة صابرة متأنية، عُدتُ فيها إلى (كتب الفقه والتصريف)، للتنبّط والتوجيه اللازم بضروراته، وكون كلِّ ما كتبتُه في موضع الرضى والقبول لدى قارئه من الصعوبة بمكان، لكنني لم أدخر جهداً ولا طاقة، وهذا ما أحتسب أجره على الله.

أمّا أبو الفتح المُطَرِّزِي (ت ٦١٠هـ)، فهو ناصر عبد السيد بن علي الخوارزمي ولاه ووفاه، من أكابر علماء اللغة والفقه، كان من رؤوس الاعتزال، حتى قيل عنه: (خليفة الزمخشري)، من مصنفاته: (المصباح- في النحو، والإيضاح - في شرح مقامات الحريري، والمُعرب- في اللغة، شرحه ورتبه في كتابه: (المُعرب في ترتيب المُعرب)، الذي نتجه لدراسته، وهو مطبوع، متداول بتحقيق مشهور، قام به الأستاذ جلال الأسيوطي^(١).

وسيرى القارئ فيما كتبه بـ(مقدمة وتمهيد)، هو في الحقيقة جزئياً على منهج أستاذي الدكتور عبد الوهاب محمد علي العَدَواني- حفظه الله، وأجزل له العطاء، في الأعمال العلمية، لمطلب الدخول المباشر في الدراسة، وهي الكاشفة لمنهجي في التحليل، فقد التزمتُ بترتيب النصوص، بحسب الترتيب المعروف في المؤلفات الصرفية، مبتدئاً بالفعل الثلاثي المجرد، ثم المزيد، وهكذا، قبل الانتقال إلى مدخلٍ صغيرٍ يَصِلُ المفردة بنصِّ ما كتبه أبو الفتح؛ لعرض رأيه، حيث كشف لنا الدرس استيعابه لمسائل (التصريف والفقه) بعامة، وحيث يقتضي الكلام على (المسألة الواحدة) منه بخاصة في مجرى دراسة (المفردة) في سياقها الفقهي.

الفعل الثلاثي المجرد:

وهو كل فعل تكون جميع حروفه أصلية، لا يسقطُ حرفٌ منها في تصاريف الكلمة بغير علة^(٢)، وقد وجدنا لـ(المُطَرِّزِي)- رحمه الله- من أوّل الكلام على أبواب الفعل الثلاثي ووقفات:

الأولى: في معرض كلامه على الفعل: (حبا)، ومن المعروف أنّ (حبا - يَحْبُو)، مثل: (دعا- يَدْعُو)، وهو مثال الباب الأول من أبواب الفعل الثلاثي المجرد، وثمة لغة أخرى: (حَبَى - يَحْبِي)، مثل: (رَمَى - يَرْمِي) وهو مثال الباب الثاني من أبواب الفعل الثلاثي المجرد، وكان الفيومي^(٣) قد ذكرها، وقال عنها: " لغة قليلة، والحاصل: أنّ اختلاف حركة عين (الفعل) ماضياً ومضارعاً لم يتبعه أيُّ فرقٍ في الدلالة

(١) ينظر: الأعلام- الزركلي: ٣٤٨/٧، وتاج التراجم- ابن قُطُوبغا: ٣٠٩.

(٢) ينظر: أبنية الصرف في كتاب سيوييه- خديجة الحديثي: ٢٥٣.

(٣) ينظر: المصباح المنير: ١٢٠.

اللغوية "، وهذا ما لم يغفله (المُطَرِّزِي) ^(١) في ما نتصور، ولكنه قصد العناية بالمعنى والدلالة، لا غير، ونفهم من كلامه - أيضاً: " (حَبَا) الصَّبِيُّ حَبْوًا مَشَى عَلَى أَرْبَعٍ، أَوْ دَبَّ عَلَى اسْتِهِ، عَنِ الْغُورِيِّ، وَمُرَادُ الْفُقَهَاءِ الْأَوَّلِ، وَهَذَا قَالَ شَيْخُنَا فِي جَمْعِ التَّقَارِيقِ فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَطُوفَ (حَبْوًا): يَطُوفُ أُسْبُوعَيْنِ، أُسْبُوعًا لِلْيَدَيْنِ، وَأُسْبُوعًا لِلرِّجْلَيْنِ".

أَنَّ لَفْظَ الْمَذْكُورِ تَأْوِيلَيْنِ، بِحَسَبِ الْمَذْكُورِ فِي النَّصِّ، مَعَ الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ " الْحَاءَ وَالْبَاءَ وَالْحَرْفَ الْمَعْتَلَّ أَصْلًا وَاحِدًا، وَهُوَ الْقُرْبُ وَالِدُنُو " ^(٢)، وَهُوَ مَسْوُوعٌ بِتَأْوِيلٍ لُغَوِيٍّ طَرِيفٍ، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ الْمَشْيَ عَلَى أَرْبَعٍ، أَوْ الزَّحْفَ عَلَى الْأَسْتِ لَا يَخْلُوانِ مِنَ الدُّنُو وَالانْخِفَاضِ الْبَتَّةَ.

وهذا - في ظاهره - صحيح، بيد أن الفقهاء قيّدوه بالأول حصراً، تبعاً لقول مشهور ورد في قصة معاوية بن حديج الكندي، حين قدم على رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ومعه أمه، كَبَشَةُ بِنْتُ مَعْدِيكِرَبَ، عَمَّةُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي آلَيْتُ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَبْوًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : طُوفِي عَلَى رِجْلَيْكَ سَبْعَيْنِ؛ سَبْعًا عَنْ يَدَيْكَ، وَسَبْعًا عَنْ رِجْلَيْكَ" ^(٣).

والمقصود: يلزمه طَوافٌ واحدٌ على رِجْلَيْهِ، وَلَا يَلْزَمُهُ ذَلِكَ عَلَى يَدَيْهِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَشْرُوعٍ، فَيَسْتَقْطُ، ^(٤).

ولا شك أن هذا ناجمٌ عن الاستعمال الشرعي لا غير، وعلى هذا يكون (حبا) ذا دالتين لغويتين قبل أن يخصّه الفقهاء بدلالةٍ واحدةٍ واجبةٍ الأخذ بها في تحرير معنى اللفظ، فلزم التنبية.

والثانية: في معرض كلامه على الفعل (سرى)، والملحوظ من كلام المطرزي - رحمه الله - أن الفعل مندرج ضمن أفعال الباب الثاني من أبواب الفعل الثلاثي المجرد، المشهور لدى الصرفيين بباب (ضرب - يضرب)، وكان العلماء قد تداولوا الفعل المذكور ضمن (فعلت وأفعلت)، والمقصود: مجيء (أسرى) بمعنى (سرى)، ^(٥) مع الرغم من أن الأولى معزوةٌ لأهل الحجاز، والثانية لغيرهم، ^(١)، ولا

(١) : ١٠٢ .

(٢) ينظر: مقابيس اللغة: ١٣٢/٢ .

(٣) رواه الدارقطني في: سننه: ٣٢٤/٣ .

(٤) ينظر: المغني - ابن قدامة: ٣٠/١٠ .

(٥) ينظر: ما جاء على فعلت وأفعلت بمعنى واحد - الجواليقي: ٤٥ .

خلاف بأنهما لآزمان، وقد يعديان بحرف الجر، وعلى ذلك يقال: (سريت به وأسريت به)، وأكثر استعمالهما في السير ليلاً، ابتداءً، أو انتهاءً.

وحين نتطلع لكلام ابن فارس^(٢): "السينُ والراءُ والحرفُ المعتلُّ بابٌ متفاوتٌ جداً، لا تكاد كلمتان منه تجتمعان في قياسٍ واحدٍ، فالسُّرو: سخاءٌ في مروءةٍ، يُقال: سَرِيٌّ، وقد سَرُو، والسُّرُو: محلَّةٌ حَمِيرٌ...، والسُّرُو: كشفُ الشيء عن الشيء: سَرَوْتُ عني الثوب، أي: كشفته...، ولذلك يُقال: سُرِي عنه، والسُّرُو: دُوبيةٌ، يُقال: أرضٌ مَسْرُوَّةٌ من السُّرُوَّة، إذا كثرت بالأرض، والسَّاريةُ: الأُسْطوانَةُ، والسُّرِي: سيرُ الليلِ، يُقال: سَرَيْتُ وأسريتُ...، والسَّراء: شجرٌ، وسراةُ الشيء: ظَهْرُه، وسراةُ النهار: ارتفاعه، وهذا الذي ذكرناه بعيد بعضه من بعض، فلذلك لم نحمله على القياس، وإذا هُمِرَ كان أبعد، يُقال: سَرأتِ الجرادَةُ، أَلقت بيضها، فإذا حان ذلك منها، قيل: أسرأتُ"

وكلام الفيومي^(٣): "وقد استعملت العَرَبُ سَرَى في المعاني تشبيهاً لها بالأجسام مجازاً واتساعاً".

ندرك - تماماً - أن قول المطرزي: "سرى الجرح إلى النفس، أي: أثر فيها حتى هلكت، لفظة جارية على السنة الفقهاء إلا أن كُتِبَ اللُّغَةَ لم تنطق بها".

صالح الاحتمال، والمقصود: أن أثر الجرح امتد وانتقل من موضعه الأول إلى غيره حتى مات صاحبه، وهذا التوجيه هو المشهور في أوساط الفقهاء، حقاً، ومن موارد استعماله على سبيل المثال لا الحصر، قول ابن قدامي^(٤): "ثم سرى الجرح، ومات المجرؤح"

والمعنى في هذا المذكور صائر إلى: ديمومة ألمه حتى حدثت منه الموت، كما أعرب عنه المطرزي تماماً، ولا شك أن هذا يمكن أن يُفسر لنا الاشتباه بين (سرى)، بمعنى: السير ليلاً، وبين (سرى)

(١) ينظر: معاني القرآن - للفراء: ٢٣٣/٢

(٢) : مقاييس اللغة: ١٥٤/٣.

(٣) المصباح المنير: ٢٧٥.

(٤) المغني: ٣١٧/١٠.

بمعنى: التأثير والامتداد، وهو مراد الفقهاء - حصراً؛ لأنَّ (السير) ليلاً هو في حقيقته امتداد في خفاء، كذلك (سرى الجرح)، ويقوى هذا التصور لدينا بقول أحد المعاصرين الفضلاء^(١):

" كل حركة أو عمل يكون في خفاءٍ يمكن أن يُطلق عليه لفظ (سرى)، فيقال: أسريت بهذا الأمر، أي: فعلته سراً دون أن يطلع عليه أحد".

والخلاصة: أنَّ في هذا بياناً للتغيرات الصرفية واللغوية التي حدثت لفظ المشار إليه، وهو من معطيات الدراسة الفقهية الجميلة في الإبانة عن المعاني، كما لا يخفى.

الفعل الثلاثي المزيد:

وهو ما زيد فيه حرف أو أكثر على أصوله المجردة الثلاثية، أو الرباعية، وهو ثلاثة أقسام، المزيد بحرف واحد، والمزيد بحرفين والمزيد بثلاثة أحرف^(٢).

صيغة (أفعل): وحين وقف المطرزي: ^(٣)، الوقفة الأولى على الصيغة المذكورة وجدناه يقول: "(جَزَأْتُ) الإبل بالرطب عن الماء واجتزأت إذا اكتفت، ومنه لم تجتزئ بتلك الحيصة، وأجزأتي الشيء كفاني، وهذا يجزئ عن هذا، أي: يفضي أو ينوب عنه، ومنه: (البدنة تجزئ عن سبعة)، وأجزأت عنك مجزأً فلان، أي: كفيته كفايته، وثبت منابه، وله في هذا غناء وجزاء، أي: كفاية، وقول محمد الفارس: أجزأ من الرجل، أي: أكفى، وتليين مثل هذه الهمزة شاذة على ما حكى عن علي بن عيسى أنه قال يقال: هذا الأمر يجزئ عن هذا، فيهمز وتلين، وعن الأزهرى بعض الفقهاء يقول: أجزى بمعنى: (قضى)، وعلى ذلك قوله: أجزى فيه الفرق، أي: الدلك والحك، وتقديره: أجزأ الفرق عن الغسل، أي: ناب وأغنى، وأجزأك بمعنى: كفاك على حذف المفعول، ومثله إذا صليت في السفينة قاعداً أجزأك على إضمار الفاعل لدلالة ما سبق عليه، كأنه قيل: أجزأك ما فعلت، ونظيره: من كذب كان شراً له، وأما جزى عنه جزاءً بمعنى: قضى، فهو بغير همز".

(١) التفسير القرآني للقرآن - لعبد الكريم يونس الخطيب: ٤٠٩/٨.

(٢) ينظر: الكافي في علم الصرف - د. عبدالوهاب العدواني، ود. فراس الكداوي: ٥٨.

(٣) : ٨٧.

وهذا (التفصيل) ليس من منهج المطرزي في كتابه إلا في مواضع خاصة، لزمه (الكلام) فيها على النحو الذي قرأناه - أنفأ - والملحوظ في كلامه أنه جاء بالفعل بلفظ (جزى) مجرداً، ولفظ (أجزأ) مزيداً، والفعل ذو أصل واحد ذكره ابن فارس: (١) "بقوله": الجيم والزاء والياء: قيام الشيء مقام غيره ومكافأته إياه"، ومن العلماء من عدّ (جزى وأجزأ)، بمعنى واحد، (٢)، والأولى لغة الحجاز، والثانية لغة تميم، (٣)، ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ مجيء (أفعل) على (فعل) يمثل ظاهرة تُسمّى ب(فعلت وأفعلت)، وقد نالت عناية المتقدمين من السلف، وخصّوها بمؤلفات مستقلة، وضربوا لها أمثلة، منها: (سقى وأسقى، وبكر وأبكر)، وليس من المناسب المنهجي أن يُستطال بها في هذه الدراسة، والأجد من ذلك التنويه بأنّ تخفيف الهمزة بقلبها ألفاً في الصيرورة من (أجزأ) إلى (أجزى) ما هو إلا صورة من صور الإعلال بالقلب، ومن الثابت الصوتي أنّ الهمزة من أشقّ الأصوات نطقاً، وتحتاج إلى جهد عضليّ يفوق ما يحتاجه غيرها من الأصوات، لذا مالت اللهجات العربية إلى تسهيلها، وهذا - في ظاهره - صحيح، ولكن (التغيير) الذي يعنيه الفقهاء هو المولّد للمعاني لأغراضها في مواضعها المختلفة، والحاصل من كلامهم: أنّ الخلاف لم يقتصر على تعيين البنية الصرفية للفظ، بل تعدّاه إلى تغيير المعنى - أيضاً، والبيان بما يلي:

- عدّ الأصل مأخوذاً من: جزى - يجزي، من باب (ضَرَبَ - يَضْرِبُ)، والمصدر (الجزاء)، وعلى هذا يقال: جزيته كذا وبكذا، والمراد: الكفاية إنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ.
- عدّ الأصل مأخوذاً من (جَزَأً - يَجْزَأُ) من باب (فَتَحَّ - يَفْتَحُ)، قبل زيادة الهمزة في أوله في الصيرورة إلى (أجزأ - يُجْزِيءُ)، والمصدر (الاجزاء)، وعلى هذا يقال: أجزأني الشيء، أي: أغناني، وهذا الشيء يُجْزِيءُ عن هذا، أي: يغني.

(١) مقاييس اللغة: ٤٥٥/١.

(٢) ينظر: فعلت وأفعلت - للزجاج: ٦٣.

(٣) ينظر: المصباح المنير: ١٠٠.

وتسهيل الهمزة المتطرفة مقيس في كلام العرب، من ذلك: (أَرْجَأْتُ الأَمْرَ وَأَرْجَيْتُهُ وَأَنْسَأْتُ وَأَنْسَيْتُ وَأَخْطَأْتُ وَأَخْطَيْتُ)، وعلى هذا يمكن أن يقال: (أجزأ وأجزى)، وقد عزيت اللغة الأولى إلى تميم، كما أسلفنا، قال ابن سيده (١) " وَلَا أُدْرِي كَيْفَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ قِيَاسَ هَذَا إِنَّمَا هُوَ أَجْزَأُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَادِرًا".

وقد ظهر هذا اللفظ في أوساط الفقهاء وتداولوه، وفضّلوه على (المقيس) الأول، حتى صار جزءاً من مألوف لغتهم، على نحو ما شاهدناه في كلام المطرزي، وكلام السرخسي (٢) من قبله: " قال: وإذا ارتدَّ الرُّوْحُ - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - ثُمَّ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ عَنْ ظَهْرِهِ ثُمَّ أَسْلَمَ أَجْزَى عَنْهُ، وَهَذَا بِنَاءٌ عَلَى أَصْلِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى".

وتوجيه المعنى في هذا صائر إلى أن المقصود (قضى)، والمراد: أدى ما عليه، وهو أكثر ما يستعمل في معنى: الإتمام بعد النقص، أو الوفاء بما في الذمة، والله أعلم.

ونخلص من هذا إلى أن لكل لفظة من الألفاظ المشار إليها معنى خاصاً تدلُّ عليه، مع الرغم من التقارب الدلالي، وهذا ما لحظه المطرزي والفقهاء بصورة عامة، فلزم التنبيه.

الثانية: فقد جاءت في معرض كلام على الفعل (أسقط)، ومعنى الأصل لا يخرج عن الوقوع، كسقوط الإنسان، وغيره، وفعله صحيح من باب: دخل - يدخل، (٣)، وتزداد الهمزة في أوله فتتسأ زيادة في معناه، على مبناه في الأصل، وقد عرض (المطرزي: ٢٠١١ م:) له مجرداً ومزیداً بـ(الهمزة)، ومن مفصل عرضه له، قوله: " (سَقَطَ) الشَّيْءُ سُقُوطًا وَقَعَ عَلَى الأَرْضِ،... وَيُقَالُ أَسْقَطْتُ الشَّيْءَ فَسَقَطَ، (وَأَسْقَطْتُ الحَامِلُ) مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ المَفْعُولِ إِذَا أَلْقَتْ سِقْطًا، وَهُوَ بِالحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، الولدُ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مَيِّتًا، وَهُوَ مُسْتَبِينُ الحَلْقِ، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِسِقْطٍ، وَقَوْلُ الفُقَهَاءِ: أَسْقَطْتُ سِقْطًا لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ، وَكَذَا فَإِنْ أَسْقَطَ الولدُ سِقْطًا..".

وتتكشف لنا من هذا دلالة الفعل بهمزته على التعدية، وهو المعنى الغالب لصيغة (أفعل)، إذ يتعدى الفعل اللازم إلى المفعول بالهمزة، وهو قياس في الفعل اللازم، ومثال ذلك ما شاهدناه في نصِّ كلام المطرزي، في صيرورة (سقط الشيء) إلى (أسقطته)، وإذا كان الفعل متعدياً لمفعول واحد فالهمزة يصبح

(١) المحكم والمحيط الأعظم: ٥٠١/٥.

(٢) المبسوط: ١٤/٧.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: ٨٦/٣.

متعدياً إلى اثنين، نحو: (أعطى الغني الفقير ثوباً)، وما كان متعدياً لاثنتين يصيح متعدياً إلى ثلاثة، نحو: (أعلمت زيدا العلم نافعاً)^(١).

فكل ما ذكر مما كثر استعماله في لغة العرب، لا يُعدُّ غريباً، والغريب أن العرب أنفسهم لم يجز على أسنتهم ذكر للمفعول به في لفظ (أسقط)، حين يعبرون به عن إسقاط الجنين، وعلى هذا لا يقولون: (أسقطت الحامل سقطاً)، بل يقولون: (أسقطت الحامل)، وكان الفيومي^(٢) قد ذكر أن العرب أماتت ذكر المفعول فلا يكادون يقولون: أسقطت سقطاً، هو ما نص عليه المطرزي في سابق كلامه، ونحن لم نجد في كتب التفسير والتحليل اللغوي سعة كلام في اتجاه ما في اللفظة المذكورة من الخروج عن المؤلف، والحاصل: أن العربية ميالة إلى الإيجاز، وهو مما انمازت به على غيرها من اللغات، فصح الحذف؛ لأنه أوجز في التعبير، فضلاً عن ما في اللفظ من الإشعار بالمحذوف، كما لا يخفى.

بيد أن الناظر في ورود (أسقط) في الاستعمال الفقهي يلقي الضوء على ذكر المفعول به، وأمثاله لا تخضع للحصر، ومنها على سبيل المثال لا الحصر قول السرخسي^(٣)، في الباب الذي عقده بعنوان: (أول وقت النكاح): " وإن ولدت ولداً أو أسقطت سقطاً"، ووروده في مواضع مختلفة يستلزم دلالة مقصودة، كالتفصيل في ذكر الأحكام الشرعية، بحيث لا يستغنى عن ذكر المفعول به، مخافة الوقوع في غير المقصود، كإسقاط الدم والعلقة ونحوهما، ولو حذفوه لاحتاجوا إلى تأويل، وحمل اللفظ على معناه بلا تأويل واجبة الأخذ بها في تحرير معنى اللفظ، هو الأصل في الدرس الفقهي، والله أعلم.

صيغة (فعل): وقد عرض المطرزي^(٤) كلامه على الصيغة المذكورة بلفظ (بلغ)، والملحوظ في كلامه أنه جاء بلفظ الفعل مجرداً ومزيداً، مقروناً بمصادره، بقوله: " بلغ المكان بلوغاً، وبلغته المكان تبليغاً، وأبلغته إياه إبلاغاً (وفي الحديث) على ما أوردته البيهقي - رحمه الله - في السنن الكبير برواية النعمان بن بشير " من ضرب " وفي رواية ((من بلغ حداً في غير حد فهو من المعتدين)) بالتخفيف، وهو السماع، وأما ما يجري على السنة الفقهاء من التثقيب إن صح فعلى حذف المفعول الأول كما في قوله:

(١) ينظر: الكافي في علم الصرف: ٥٩.

(٢) المصباح المنير: ٢٩٠.

(٣) المبسوط: ٢١٥/٣.

(٤) : ٥٤.

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)) وَقَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٦٧) [المائدة: ٦٧] عَلَى حَذْفِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَالتَّقْدِيرُ مِنْ بَلَّغِ التَّعْزِيرَ حَدًّا، أَوْ إِنَّمَا حَسُنَ الْحَذْفُ لِذِلَالَةِ قَوْلِهِ: " فِي غَيْرِ حَدِّ عَلَيْهِ "، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ قَوْلُهُمْ: لَا يَجُوزُ تَبْلِيغُ غَيْرِ الْحَدِّ الْحَدَّ، وَقَوْلُ صَاحِبِ الْمَنْظُومَةِ الْوَهْبَانِيَّةِ: لَا يُبَلِّغُ التَّعْزِيرُ أَرْبَعِينَ لَمَّا لَمْ يُمَكِّنْهُ اسْتِعْمَالُ التَّبْلِيغِ جَاءَ بِاللُّغَةِ الْأُخْرَى، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ مَنْ أَقَامَ حَدًّا فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ فِيهِ حَدٌّ.

ونحن قد أثبتنا هذا النص على ما فيه من التفصيل لضرورته، والملحوظ في كلامه أنه بين في (بَلَّغَ) روايتين، لهما معنيان مختلفان، وقد أدت رواية التثقيل إلى تعدي صيغة (فَعَلَ) إلى مفعولين، هما: (التعزير)، المحذوف، و(حدًّا)، ومعنى الأصل: واحد، وهو الوصول إلى الشيء، تقول: بلغت المكان، إذا وصلت إليه، وبلغته، إذا أوصلته إليه، فكأن في قراءة التشديد معنى إيقاع غير الفاعل بالحد، والمقصود: جعل غير الفاعل يُوقِعُ الحدَّ، ولا يصلح الفاعل أن يكون مشاركاً للمفعول في الفعل حقيقة.

أمَّا وجه قراءة التخفيف فمرادها إلى أن الفعل للفاعل حقيقة، ويدلُّ هذا على أن الفاعل نفسه هو الذي أقام الحد، فضلاً عن الدلالة على تحقق ذلك المعنى، وهو المستفاد والمتحقق من صيغة الماضي، كما لا يخفى.

صيغة (اسْتَفْعَلَ): وقد عرض المطرزي^(١) كلامه على الصيغة المذكورة بلفظ (استجمع)، وواضح أنه من الأفعال المزيدة بثلاثة حروف (الألف والسين والتاء)، بزنة: (اسْتَفْعَلَ)، ولهذه الصيغة معانٍ نكرها الصرفيون في حدود ما أمكنهم، لا يتسع المكان لسردها، والأجدر منه التنويه بمجيئها معبرةً لمعنى المجرى (فَعَلَ)، وهو المقصود في اللفظ المذكور، على نحو ما ذكره العلماء، وأوردوا له أمثلةً أخرى منها: (قَرَّ وَاسْتَقَرَّ)، وهي قليلةٌ ومحدودةٌ، ويكاد بعضها أن يكون منعماً في الاستعمال.

(١) : ٩٧.

والذي يعنينا من كلام المطرزي على اللفظ المذكور، بقوله: " وَاسْتَجْمَعَ السَّيْلُ: اجْتَمَعَ مِنْ كُلِّ مَوْضِعٍ، وَاسْتَجْمَعَتْ لِلْمَرْءِ أُمُورُهُ اجْتَمَعَ لَهُ مَا يُحِبُّهُ، وَهُوَ لِازِمٌ كَمَا تَرَى وَقَوْلُهُمْ: اسْتَجْمَعَ الْفَرَسُ جَرِيًّا نُصِبَ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَأَمَّا قَوْلُ الْفُقَهَاءِ: مُسْتَجْمِعًا شَرَايِطَ الصِّحَّةِ فَلَيْسَ بِثَبَّتٍ، وَأَمَّا قَوْلُ الْأَبِيوَرْدِيِّ:

شَامِيَّةٌ تَسْتَجْمِعُ الشُّوْلَ حَرْجَفٌ

فَكَأَنَّهُ قَاسَهُ عَلَى مَا هُوَ الْغَالِبُ فِي الْبَابِ، أَوْ سَمِعَهُ مِنْ أَهْلِ الْحَضَرِ فَاسْتَعْمَلَهُ".

مجيء (استجمع) على زنة (استفعل) لازماً، وهذا- في ظاهره- صحيح، وموافق لرؤية الصرفيين، ومجيؤه (متعدياً) تبويب ثانٍ، وهو الغالب في كلام الفقهاء، على ما يبدو، ومن أمثله ما ورد من كلام الكاساني^(١) في الباب الذي عقده بعنوان (فصل سبب وجوب الحج) الذي قال فيه: "ثُمَّ الْحَجُّ كَمَا هُوَ وَاجِبٌ بِإِجَابِ اللَّهِ تَعَالَى ابْتِدَاءً عَلَى مَنْ اسْتَجْمَعَ شَرَايِطَ الْوُجُوبِ- وَهُوَ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ".

والحاصل بعد المتابعة والرصد لأقوال الفقهاء واستعمالاتهم أَنَّ للفعل (استجمع) متعدياً معنى خاصاً يدلُّ عليه، يتناسب مع المقام والسياق الذي وُضِعَ فيه، فالناظر في ورود هذا الفعل في الاستعمال الفقهي يلقي الضوء على أَنَّ مجيء الفعل متعدياً لا يبعد عن معاني (ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض)، فضلاً عما فيه من الدلالة على معنى (الاستيفاء)، مما يمكن إدخاله فيما يسمى بـ(التضمين)، وليس من المناسب المنهجي أَنْ يتسع كلامنا عليه، بأكثر مما قلنا، لما فيه من الخروج عن مقصدنا، فلزم التنبيه.

والحاصل من كلِّ ما تقدّم: أَنَّ المطرزي جارى سابقيه في عدّه لفظ (استجمع) لازماً في سياقاته المختلفة، ولم يلتفت إلى هذه الأفكار الناجمة من الدرس النحوي والصرفي في الفحص والتحليل، وكما لا يخفى.

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢/٢٢٣.

المصادر:

"اسم دالٌّ بالأصالة على معنى قائمٍ بفاعلٍ أو صادرٍ عنه، حقيقة أو مجازاً، أو واقعٍ على مفعول" (١)، وهو قسمان، قياسي، وسماعي، والأول: ما يُستدل عليه بفعله بالأقيسة الواردة عن العرب، والثاني: ما يُستدل عليه بالسماع عن العرب، وكان للمطريزي جهد ملحوظ بـ(المصادر)، ومن ذلك، ما عرضه في كلامه على لفظ(الدياس):

والأصل: (الدَّوَّاس)، ومن ثَمَّة قُلِبَت الواو ياءً؛ لانكسار ما قبلها - بحسب أقيسة الصرفيين، فصار اللفظ على ما صار عليه، ومثله: (الدِّيَاسَةُ) الواردة في مطلع كلام المطريزي: (٢): " الدِّيَاسَةُ فِي الطَّعَامِ: أَنْ يُوطَأَ بِقَوَائِمِ الدَّوَابِّ، أَوْ يُكْرَّرَ عَلَيْهِ المَدْوَسُ، يَعْني: الْجَرْجَرَ حَتَّى يَصِيرَ تَبْنًا، وَالدِّيَاسُ: صَفْلُ السَّيْفِ، وَاسْتِعْمَالُ الفَقْهَاءِ إِيَّاهُ فِي مَوْضِعِ الدِّيَاسَةِ تَسَامُحٌ، أَوْ وَهْمٌ، وَأَصْلُ الدَّوَسِ: شِدَّةٌ وَطَعٌ الشَّيْءِ بِالْقَدَمِ، وَبِهِ سُمِّيَ أَبُو حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ دَوْسًا". وإليهم ينتسب الصحابي الجليل أبو هريرة الدوسي - رضي الله عنه.

واللفظان المذكوران، نعني: (الدوس والدياسة) مصدران مقيسان من أصلٍ واحدٍ (الذال والواو والسين)، وهذا الأصل يعبر عن (دوس الشيء)، ومنه: داسَهُ بِرِجْلِهِ دَوْسًا وَدِيَّاسًا، ودياسةً (٣)، وذكر الأصمعي أنّ الدوس يطلق على تَسْوِيَةِ الحَدِيقَةِ وترتيبها؛ مأخوذاً مِنْ دِيَّاسِ السَّيْفِ، وَهُوَ صَفْلُهُ وَجِلَاؤُهُ؛ كقول الشاعر:

صَافِيِ الحَدِيدَةِ قَدْ أَضَرَ بِصَفْلِهِ طُولُ الدِّيَاسِ، وَبَطْنُ طَيْرٍ جَائِعٍ

ويقالُ لِلْحَجَرِ الَّذِي يُجَلَى بِهِ السَّيْفُ: مِدْوَسٌ، وَمِنَ المَجَازِ: الدَّوْسُ: الجِمَاعُ بِمُبَالَغَةٍ، وَقَدْ دَاسَهَا دَوْسًا، إِذَا عَلَاهَا وَبَالَغَ فِي وَطْئِهَا (٤).

(١) شرح كتاب الحدود في النحو - عبدالله الفاكهي: ١٨٣.

(٢) : ١٨٧.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: ٣١٣.

(٤) ينظر: تاج العروس - الزبيدي: ٩٥/١٦.

والحاصل: أن لفظ (الدياس) هو الأثير لدى الفقهاء، مع الرغم من تعدد المصادر المذكورة والتقائهما في معنى (الوطء)، كما فهمنا من قول المطرزي سالف الذكر، وأقوال الفقهاء، ومنهم على سبيل المثال قول: السرخسي^(١) (في الباب الذي عقده بعنوان: (بَابُ الْبُيُوعِ إِذَا كَانَ فِيهَا شَرْطٌ)، وقال فيه: "وَإِنْ اشْتَرَى الرَّجُلُ شَيْئًا إِلَى الْحَصَادِ أَوْ إِلَى الدِّيَاسِ".

والمعنى في هذا صائر إلى إخراج الحب من القشر، ولعلَّ الفقهاء قد صدفوا عن (الدياسة) إلى (الدياس) لأسباب لا يبعد أن تكون أحوالهم في الحاجة إلى تغليب الاستعمال الفقهي على القياس الصرفي، وهذه الحاجة تخرجه من دلالة المصدر إلى معنى (المعالجة)، المتعلقة بالشخص القائم بالفعل لا بمجرد الفعل.

والثاني: وهو ما طالعنا به المطرزي: ^(٢) حين عرض للمصدر (الزيف)، والملحوظ أنه جاء بمصدرين، وليس غريباً في العربية أن يأتي للفعل الواحد أكثر من مصدر، وهذا كما نعرف لسعتها في البيان والتعبير، وقد أشار إلى هذه الظاهرة علماء العربية (قديماً وحديثاً)، كـ(ابن قتيبة والسيوطي)، وغيرهما وكان المطرزي ^(٣) قد وقف على هذه الظاهرة في كلامه: " زَأَفْتُ عَلَيْهِ دَرَاهِمَهُ، أَي: صَارَتْ مَرْدُودَةً عَلَيْهِ لِعِشِّ فِيهَا، وَقَدْ زُيِّفَتْ إِذَا رُدَّتْ، وَدِرْهَمٌ زَيْفٌ وَزَائِفٌ وَدَرَاهِمٌ زُيُوفٌ وَزُيُفٌ، وَقِيلَ: هِيَ دُونَ الْبَهْرَجِ فِي الرَّدَاءَةِ؛ لِأَنَّ الزَّيْفَ مَا يَرُدُّهُ بَيْتُ الْمَالِ، وَالْبَهْرَجُ مَا تَرُدُّهُ التُّجَارُ، وَقِيَاسُ مُصَدَّرِهِ: (الزُّيُوفُ)، وَأَمَّا (الزِّيَافَةُ)، فَمِنْ لُغَةِ الْفُقَهَاءِ".

ويصحُّ (زاف- زُيُوفَةٌ) - أيضاً؛ لكنه غير مشهور؛ لأنَّ المشهور في مصدر الفعل الأجوف هو (فَعَلَ وَفَعَلَ وَفَعَالَةٌ)، بحسب ما أقره الصرفيون^(٤)، وعلى هذا يقال: (قال- قولاً، وغاب - غياباً، وزاد - زيادةً)، أمَّا إذا كان (الفعل) معتلاً الفاء واللام، فقياس مصدره (فُعُول)، وعلى هذا يقال: (وصل- وصولاً، وعلا- عَلُوًّا)، وما شاكل.

(١) المبسوط: ٢٦/١٣.

(٢) : ٢٣٦.

(٣) : ٢١٥.

(٤) ينظر: نزهة الطرف في علم الصرف- الميداني: ١٧، والمهذب في علم التصريف- هاشم طه شلاش: ٢١٤.

ويتبين لنا أنّ هذه المصادر تنتمي إلى أصل واحد، وهو (الزاي والياء والفاء)، مع الرغم من قول ابن فارس^(١): إنّ هذا الأصل: " فيه كلامٌ، وما أظنُّ شيئاً منه صحيحاً " إلاّ أنّه دائرُ المعنى في دائرة (التجاوز) من حال إلى حال، من ذلك: زاف الجمل في مشيه يزيّف، إذا أسرع، وزأف الدّرهم، أي: رُدُّو، فَهُوَ زَائِفٌ، والمعنى لا ينصرف عن (التجاوز)، بحسب أنّ الإسراع في المشي هو الانتقال من حالة إلى أخرى، كما أنّ زيف الدراهم هو انتقالها من حالة صحيحة إلى أخرى فاسدة، كما لا يخفى.

والحاصل من هنا: أنّ (الزيافة) مصدر مقيس من فعله الثلاثي، والحقيقة: هو تبويب ثانٍ، تدوّقه (الفقهاء)، وتداولوه، وفضّلوه مع الرغم من تعدد المصادر المذكورة والتقاءها في معنى (التجاوز) فإنّ وروده في مواضع مختلفة يستلزم دلالة مقصودة، كالتجاوز على الغير بالكذب والغش، وهو أكثر ما يستعمل في النقيدين (الذهب والفضة)، بوصف (الزيافة) تجاوزاً وإخلاقاً بالوزن الصحيح^(٢).

ويقوى هذا التصور لدينا أنّ صيغة (فِعَالَة) معبرة عن مراد الصناعات والحِرَف والأفعال المتكررة، كـ(الحياكة والخياطة والصياغة)، لَمَنْ كانت صنعته الاشتغال بكلِّ نوعٍ من (الأنواع) الثلاثة، وعلى هذا يكون التوجيه من إيراد الفقهاء (المصدر) على (الزِيَاْفَة) في التعبير لَمَنْ كَثُرَ منه مزاولة التزييف، فكأنّه جاء على أصله وأصالته، بعد صيرورته مألوفاً في الكلام، فلزم التنبيه.

الثالث: ومن الطريف المنهجي أنّ يكون كلامنا على لفظ (التَّبْخِيْت) ، بحسب أنّه بزنة (التفعيل)، وهو من المصادر المقيسة لكل فعل مزيد بتضعيف (العين)، مع الرغم من أنّ اللفظ المذكور كان موضع خلاف قديم بين اللغويين، ابتدأ به الجوهري^(٣) فهو يرى أنّه (مُعَرَّبٌ)، والمُعَرَّب: " هو ما استعملته العرب من الألفاظ الموضوعية لمعانٍ في غير لغتها"^(٤)، والمقصود: أنّ الأصل: (الْبَجَاتِيّ)، قبل صيرورته إلى (الْبَحْت)؛ لأنّ العرب قد طوّعته وفقّ أقيستها وأبنيتها.

(١) مقاييس اللغة: ٢٤/٣.

(٢) ينظر: المبسوط: ١٢/١٨، البناية شرح الهداية- العيني: ٢٤٨/٦.

(٣) ينظر: تاج اللغة وصحاح العربية: ٢٤٣/١.

(٤) ينظر: المزهري في علوم اللغة وأنواعها- السيوطي: ٢١١/١، المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم: ٣٤.

ويرى شهاب الدين الخفاجي،^(١) أنَّ العرب تكلمت به، والمراد به معنى: الحظ، وقال الأزهري^(٢) هو: " معروف، ولا أدري أعربي هو أم لا".

وظاهرُ كلامِ المطرزي^(٣) " البَخْتُ الجَدُّ، والتَّبْخِيْتُ التَّبْكِيتُ وَأَنْ تُكَلِّمَ حَضَمَكَ حَتَّى تَنْقَطِعَ حُجَّتُهُ، عَنْ صَاحِبِ التَّكْمِلَةِ، وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ فِي اشْتِبَاهِ الْقِبْلَةِ إِذَا لَمْ يُمَكِّنْهُ الْإِجْتِهَادُ صَلَّى عَلَى التَّبْخِيَتِ، فَهُوَ مِنْ عِبَارَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَيَعْنُونَ بِهِ الْإِعْتِقَادَ الْوَاقِعَ فِي سَبِيلِ الْإِبْتِدَاءِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي شَيْءٍ".

أنَّه عربيٌّ، وحقيقية الأمر: أنَّ هذا من الطريف المنهجي، إذ لا صلة بين (البخت والتبخيت)، إلا ما سيكون لها من الجامع الصرفي والفقهي، وهو إتيانها بلفظ (التَّبْخِيَتِ)، في كلام الفقهاء، وهو لا يصح باعتبار (البنية اللغوية) وحدها، دون (البنية والصرفية)، والبيان فيما يلي:

- البَخْتُ: الحَظُّ وَرَئًا وَمَعْنَى.

- التَّبْخِيْتُ: وهو كما قال المطرزي: التَّبْكِيتُ، والمراد: أَنْ تُكَلِّمَ حَضَمَكَ حَتَّى تَنْقَطِعَ حُجَّتُهُ.

ولكنه لم يبق على حاله؛ لأنَّ الفقهاء طَوَّعوه وفق دلالته مقصودة، ك(الاعتقاد)، وهو أكثر ما تستعمل في المسائل التي تخلو من (دليل وأمارة)، كما نفهم من كلام أبي محمد المَرُورُؤِي: ^(٤) في مسألة: الصلاة في الصحراء، بقوله " .. فإنه يصلي بالاجتهاد في جهة القبلة حتى لو صَلَّى من غير الاجتهاد على (التبخيت)، فإنه لا يصح..."، وكلام أبي محمد البغوي^(٥) في الباب الذي عقده بعنوان: (الصيد والذبائح)، الذي قال في بعضه: " ولو رمى سهماً إلى هدف أو إلى ذئب أو خنزير، أو رمى على التبخت، فأصاب صيداً.."، ومعنى القولين صائر في هذا إلى أنَّ المقصود لا يبعد عن معنى (التقدير غير الجازم)، وبهذا يكون اللفظ (التبخيت) مصدراً، بزنة (التفعيل) قياساً على الأصل

(١) شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل: ٤٢.

(٢) تهذيب اللغة: ١٣٧/٧.

(٣) : ٣٧.

(٤) التعليقة: ٦٥٨/٢.

(٥) التهذيب في فقه الإمام الشافعي: ٢٠/٨.

الثلاثي المزيد منه للدلالة عن المعنى المشار إليه، ولعل اختيار الفقهاء (التبخيت) لما تفيد الصيغة من قوة المعنى التي تقرب معنى (الاعتقاد).

ومما يلحظ شيوع اللفظ نفسه عند علماء الكلام، وهو ما ذكره المطرزي في نهاية كلامه السالف، والحاصل: أنه لا منافاة في الاستعمالين، وهو في الحقيقة ناجم عن التشاكل الفكري في الفحص والتحليل والتعديد، فلزم التنبيه.

اسم المرة:

وهو مصدرٌ دالٌّ على حدوث الفعل مرة واحدة، ومن المعروف أن (اسم المرة)، يصاغ من الفعل الثلاثي وغيره؛ ويأتي من الأول على زنة (فَعْلَة)، نحو: (ضربة وقتلة)، وما شاكل، ويأتي من الثاني بزيادة تاء على مصدره الأصلي، نحو: (انطلاقاً وتسبيحة)، وشرط صياغته من الاثنين معاً: كينونة الفعل حسياً، وقابلاً للتفاوت، كما مثلنا (١)، ومنه (الْحَيْضَةُ)، الواردة في كلام المطرزي (٢)، بقوله: " وَالْحَيْضَةُ: الْمَرَّةُ، وَهِيَ الدَّفْعَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ دَفْعَاتِ دَمِ الْحَيْضِ " (٣).

وكان الخليل (٤) قد ذكر هذا في وقته، بقوله: " الْحَيْضُ معروفٌ، وَالْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ: الْحَيْضَةُ، وهذا هو المشهور في أوساط الصرفيين، كما أسلفنا في التوطئة.

ومن ثمة امتدَّ نظر المطرزي (٥)، إليه فقهياً، وقال: " (وَعِنْدَ الْفُقَهَاءِ اسْمٌ لِلْأَيَّامِ الْمَعْتَادَةِ مِنْهَا): (مِنْهَا): " طَلَقُ الْأُمَّةِ تَطْلِيقَتَانِ وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ "، وهذا الذي ذكره حديث نبوي شريف، رواه (أبو داؤود: د. ت في سنن) مُسْنَدًا إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَقَالَ فِي التَّعْقِيبِ " وَهُوَ حَدِيثٌ مَجْهُولٌ "، والحاصل: أن اللفظ المذكور دال على العادة المتكررة للأنثى، من غير إشعار بالمرّة الواحدة، كما يتصوره الصرفيون، والمقصود: حصوله في أيام متصلة، كما لا يخفى.

(١) ينظر: الكتاب - سيبويه: ٤/٤٥، والمقتضب - المبرد: ٢/١٢٧.

(٢) : ٣٦.

(٣) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: الماوردي: ٩/١٩٣.

(٤) العين: ٣/٢٦٧.

(٥) ٣٦.

والحقيقة: هذا من دقيق فهم الفقهاء بعامة، وعنايتهم بالألفاظ والمعاني، وهو من الأساليب المتبعة لديهم، لما فيه من حمل اللفظ على المعنى الوظيفي؛ ولا يعدُّ خرقاً لقاعدة: (الاشتقاق) المذكورة، لأنَّ الخروج إلى (المعنى) أولى؛ ولكون (الأصل) في (اللفظ) هو أن يكون بإزاء المعنى الموضوع له؛ لكونها هي الدالة على المُسمَّيات ليحصل بذلك (التطابق اللفظي والمعنوي)، وهي التي يعنىها الفقهاء في مواضعها المختلفة.

والحاصل: أنَّ هذا التوجيه مخالف تماماً لرؤية اللغويين بعامة والصرفيين بخاصة؛ لكونهم يقفون عند حدود القاعدة الصرفية وحدها، من غير نظر إلى الوظيفة المعنوية، وهو في الحقيقة لا يؤمن به الاختلاط والاشتباه في أحيان كثيرة، كما شاهدناه في اللفظ المذكور، فلزم التنبيه.

الصفة المشبهة:

وهي وصف مشتق من الفعل اللازم وحده، تفيد اتصاف الموصوف بصفته على جهة الثبوت والدوام^(١)، وكان المطرزي - رحمه الله^(٢) قد عرض للفظ (العنة) بصيغة الاسم، أولاً، وبلفظ (عنين)، بصيغة الصفة المشبهة، ثانياً، بقوله: " العنة: على زعمهم اسمٌ من العنين، وهو الذي لا يقدر على إتيان النساء من: عن، إذا حُبِسَ في العنة، وهي حظيرة الإبل، أو من: عن إذا عرَضَ؛ لأنه يعنُ يميناً وشمالاً ولا يقصده، ولم أعثر عليها إلا في صحاح الجوهري، وفي البصائر لأبي حيان النُّوحِيدي قُل: فُلانٌ عَنِينٌ، بينُ التَّعْنِينِ، ولا نَقُلُ بينُ العُنَّةِ، كما يَقُولُهُ الفقهاء، فَإِنَّهُ كَلَامٌ مَرْدُودٌ".

ويظهر لنا أنَّ اللفظين مأخوذان من بنية لغوية واحدة، (العين والنون المضعفة)، ودلالة هذا الأصل - بحسب قول ابن فارس^(٣)، على ظهور الشيء وإعراضه، أو على الحبس، وله بحسب حركة العين في ماضيه بابان، أولهما: (عن - يعن) من باب (نصر - ينصر)، والآخر: (عن - يعن) من باب (ضرب - يضرب)، ويزاد التضعيف في أوسطه فتنشأ زيادة في معناه، على مبناه في الأصل،

(١) الكافي في علم الصرف: ٩٥.

(٢) : ٣٥٩.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: ٢١/٤.

فيقال: (عُنِنَ تعيناً)، ومنه: ورجلٌ عِنِينٌ: لا يريد النساء، بيِّن العِنِينِيَّة، وامرأة عِنِينَةٌ: لا تشتهي الرجال، وهو فِعِيل بمعنى مفعول^(١).

ونفهم من مجمل ما سبق: مجيء اللفظ من صيغة (فِعِيل) صفة مشبهة إلى معنى صيغة اسم المفعول على تأويل (العِنِين) بـ(المعنون)، ونيابة الصفة المشبهة عن اسم المفعول وارد في الكلام الفصيح، ولا يخفى أنَّ التعبير بالضبط المشار إليه مشعرة بتخصيص ذلك المعنى مع ذات معينة.

ولا شكَّ أنَّ قول المطرزي "قُل: فُلَانٌ عِنِينٌ، بيِّنُ التَّعِينِ، ولا تُقَلُّ بيِّنُ العُنَّةِ، كما يَقُولُهُ الفقهاء، فَإِنَّهُ كَلَامٌ مَرْدُودٌ" منظور فيه من جهة مخالفته القياس الصرفي، لكون التَّعِينِ هو (القياس) الذي ينبغي أن يكون مصدراً لكلِّ ما يكون من الأفعال على زنة (فَعَل) صحيح اللام، نحو: (كَرَّمَ - تَكْرِيماً)، وما شاكل، ومجيؤه على (العُنَّة) خارج عن القياس، كما لا يخفى.

والحاصل: أنَّ (العُنَّة) مخصوص في الاستعمال الفقهي للتعبير عن السريس والعجيز^(٢)، ولعل المقصد في هذا العدول أنَّ التعبير بصيغة (العُنَّة) الاسم، لتخصيص وقوع ذلك المعنى، من غير الذات، وهو ثبوت العجز عن الجماع، وهذا ما يبحثه الفقهاء في دلالات الألفاظ للوصول إلى الحكم الشرعي، وليس في العرف الصرفي ما يشعر بذلك، والله أعلم.

اسم المكان:

وهو اسم يُصاغ من الفعل الثلاثي وغيره، للدلالة على مكان الفعل، وله وزن، الأول: (مَفْعَل)، والآخر: (مَفْعِل)، وَيَقْهَمُ القارئ من قوله - رحمه الله -^(٣) "الْمَنْزِلُ مَوْضِعُ النُّزُولِ وهو عند الفقهاء دون الدَّارِ وفوق البَيْتِ وأقلُّه بيتانٍ أو ثلاثةٌ"، أنَّ لفظ (المنزل) تأويلين:

والأول: صرفيٌّ، والمقصود: أنَّه اسم مكان بزنة: (مَفْعِل)، وهو مقيس من كلِّ فعلٍ ماضٍ تكون عينه مضارعه مكسورة، ومنه: (نزل - ينزل - مَنزِل)، وكذلك من فعلٍ مثال معتل بالواو، نحو: (وقف يقف -

(١) ينظر: الصحاح: ٢١٦٦/٦.

(٢) ينظر: شرح الفصيح - ابن نايقا البغدادي: ٣٢١.

(٣) : ٤٨٨.

موقف)، وكذلك من الأجوف اليائي، نحو: (باع- يبيع- مبيع)، والمعنى في كلِّ هذا صائر إلى: مكان النزول والبيع والوقوف^(١).

والثاني: فقهيّ، والمراد: المكان المشتمل على صحن مسقف، وبيتين أو ثلاثة، فهو دون الدار وفوق البيت^(٢).

والفهاء قد اتسعوا في هذه الدلالة، وأدلتهم لا تخضع للحصر، من ذلك ما ذكره أبو عبد الله الرومي في الباب الذي عقده بعنوان (فصل فيما يُقسّم وما لا يُقسّم)، وقد ذكر كلاماً طويلاً قال في بعضه: " قوله وإذا كانت دُورٌ مُشتركةٌ هاهنا ثلاثة فصول: الدُورُ، والبيوتُ، والمنازلُ. فالدُورُ مُتلازقةٌ كانت أو مُتفرقةٌ لا تُقسّمُ عندهُ قِسمةٌ واحدةٌ إلا بالتراضي، والبيوتُ تُقسّمُ مُطلقاً لتقاربها في معنى السُكنى، والمنازلُ إن كانت مُجتمعةً في دارٍ واحدةٍ متلازقةً بعضها ببعضٍ قِسمةٌ واحدةٌ وإلا فلا سواءً كانت في محالٍّ أو في دارٍ واحدةٍ بعضها في أُناسها وبعضها في أقصاها، لأنَّ المنزل فوق البيت دون الدارِ فالمنازلُ تتفاوتُ في معنى السُكنى، ولكنَّ التفاوتُ فيها دونَ التفاوتِ في الدُورِ فهي تُشبهُ البيوتَ من وجهٍ والدُورَ من وجه، فليشبهها بالبيوتِ قلنا: إذا كانت متلازقةً تُقسّمُ قِسمةً واحدةً، لأنَّ التفاوتَ فيها يقلُّ في مكانٍ واحدٍ، وليشبهها بالدُورِ قلنا: إذا كانت في أمكنةٍ متفرقةٍ لا تُقسّمُ قِسمةً واحدةً".

وهذا من التوجيه الجميل على المعاني المختلفة للفظ نفسه، ومشعر بالمقاصد الكلامية من لدن الفهاء؛ لكون (الملكية والزكاة والوقف..) متغيرة الدلالة في الحكم الشرعي، وليس في العرف الصرفي ما يشعر بذلك، كما دل عليه اللفظ نفسه في العرف الفقهي، فلزم التنبيه.

الاشتقاق:

هو توليد الألفاظ بعضها من بعض بجامع التناسب بينهما، وهو منحصر في (الأسماء والأفعال)، فلا اشتقاق في الجوامد والمبنيات من الألفاظ^(٣).

(١) المهذب في علم التصريف: ٢٩٢.

(٢) ينظر: قواعد الفقه - محمد البركتي: ٢١٩.

(٣) ينظر: الكافي في علم الصرف: ٧٥.

ولالمطرزي (١) جهد كبير في العناية بالاشتقاق، فحين وقف على لفظ (الجلواز) وجدناه يقول: " الجَلْوَزُ عند الفقهاء: أمينُ القاضي، أو الَّذِي يُسَمَّى صاحب المجلس، وفي اللُّغَةِ الشَّرْطِيَّةِ، والجمع: جَلَاوِيزُ وجَلَاوِزَةٌ".

ونحن نزيد الاسم المذكور للضرورة بياناً وإيضاحاً، فنقول بادئ ذي بدء: ثمة خلاف في أصل اللفظ المذكور، أعربيُّ هو، أم أعجميُّ؟، بين ذاهب إلى كونه أعجمياً، وذاهب إلى كونه عربياً، وأصلُّ لفظه يدلُّ على (الطيِّ والليِّ)، وكلُّ شيء يُلَوَّى على شيء، (٢) ومنه: جَلَزْتُ السكين والسوط أجَلَزَه جَلَزاً، إذا شددتْ مَقْبِضَه بِعِلْبَاءِ البعير، وَجَلَزُ السَّوْطِ: مَقْبِضُه، وَجَلَزُ السِّنَانِ: أَغْلَظُه، وعلى هذا فلفظ (الجلواز) عربيُّ، بتعضيد ما سبق، فضلاً عن وجود ما يناظره في الاستعمال العربي الفصيح، من تلك النظائر ما ذكره سيبويه (٣): (جلواخ، ودرواسٍ وقرواحٍ)، والأول: الوادي الممتلئ، والثاني: الجمل الغليظ، والثالث: الطويل من النوق.

وكان اللغويون قد ذهبوا بأنَّ الجلواز هو الشرطي، ولعلَّ سبب تسميته بذلك لتشديده وعنفه (٤)، أما الجمع على زنة: (فعاليل وفعاللة)، بلفظ (جَلَاوِيز وَجَلَاوِزَةٌ)، فهو من صيغ منتهى الجموع، كما لا يخفى.

وهناك من رأى أنَّ لفظ (الجلواز) غير عربيِّ، أخذته العرب من الفارسية، وهو في الأصل: (جلوبَر)، أي: أمين القاضي ومرافقه (٥).

وتهدينا نظرة فاحصة في آثار الفقهاء أنَّ لفظ (الجلوز) يُعَبَّر به عن (أمين القاضي) - حقاً كما ذكره المطرزي، من ذلك ما نراه في كلام ابن نجيم المصري (٦) في حديثه عن القاضي: "... وينبغي أن

(١) : ٩٤ .

(٢) تهذيب اللغة: ٣٢٥/١٠ .

(٣) الكتاب: ٢٦٠/٤ .

(٤) ينظر: أساس البلاغة - الزمخشري: ٧٢/٢ .

(٥) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون - التهانوي: ٥٩٦/١ .

(٦) البحر الرائق شرح كنز الدقائق - ابن نجيم المصري: ٣٠٧/٦ .

يُقَوْمُ بَيْنَ يَدَيْهِ إِذَا جَلَسَ لِلْحَكْمِ رَجُلٌ يَمْنَعُ النَّاسَ عَنِ التَّقَدُّمِ إِلَيْهِ مَعَ سَوْطٍ يُقَالُ لَهُ الْجُلُوزُ، وَصَاحِبُ الْمَجْلِسِ يُقِيمُ الْخُصُومَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْبَعْدِ وَالشُّهُودُ بِقُرْبٍ مِنَ الْقَاضِيِ..".

والحاصل لدينا أن الفقهاء قد ذهبوا مذهب القائلين بأن (الجلواز) عربي، بيد أنه يستعمل في صفة أمين القاضي، وحمل اللفظ بالمعنى المشار إليه يخرج من دلالاته اللغوية؛ لأننا حينئذ سنؤوله بلفظ (الشرطي)، أو (الحارس) الشخصي، - إن صح التعبير - وهذه الحاجة تفقدنا معنى لا يستهان به في وصف الأمين الذي يجعله لصيق الصلة بالقاضي كالشخص الواحد في تتاجيهم واجتماع أمرهم، وقد أخذ منه موثق وعهد واجب الأخذ به، وهو ما نستحسنه في التوجيه، فلزم التنبيه.

جمع التكسير:

هو ما دلّ على ثلاثة أو أكثر بتغيير صورة مفردة تغييراً مقدراً أو ظاهراً، ويشمل الاسم المذكر والمؤنث العاقل وغيره، وهو باعتبار العدد قسماً، جمع قلة، وجمع كثرة، ولكل منهما أبنية خاصة،^(١) وقد عرض المطرزي:^(٢)، الكلام على جمع القلة بلفظ (الأشربة)، قال فيه، بقوله: " الشَّرَابُ: كُلُّ مَا يُشْرَبُ مِنَ الْمَائِعَاتِ، وَالْجَمْعُ: (أَشْرِبَةٌ)، ومراد الفقهاء بها: ما حُرِّمَ مِنْهَا".

وهو جمع قلة، بزنة (أَفْعَلَةٌ)، ومفرده: (شَرَابٌ)، وينقاس هذا الجمع في كل اسم ثلاثي مزيد بمدة ثلاثة، وكذلك فيما كان رباعياً، قبل آخره مدّ، ومن الأول: (مكان وزمان)، ومن الثاني: (لواء ورغيف)، والجمع في كلها صائر إلى: (أمكنة وأزمنة وألوية وأرغفة)، (ينظر: أبو السعود: ٩٧١م: ٤٢)، ومعنى هذا: أن لفظ (الأشربة) واردٌ على القياس الصرفي، والمراد به في كلام اللغويين: تناول كل مائع، ماء كان أو غيره، ولا فرق بين ما كان شربه حلالاً، أو حراماً^(٣).

وإذا كانت (العربية) لا تمنع من إيراد (الأشربة)، وعاءً قياسياً لكل مائع رقيق، لكن الفقهاء أنفسهم لم يألفوا هذا المعنى، فقد جرت عاداتهم أن يقولوا: (الأشربة) ويقصدون: المحرمة - حصراً، ويكون تنصيبه بباب مستقل، يطلقون عليه: (باب الأشربة)، على نحو ما فعل عثمان بن علي الحنفي

(١) ينظر: المهذب في علم التصريف: ١٦٤.

(٢) : ٢٧٠.

(٣) ينظر: المفردات - الراغب الأصفهاني: ٤٤٨، والتعريفات - الشريف الجرجاني: ٢٧.

(١). في الباب الذي عقده بالضبط المشار إليه، قال فيه: " وَالشَّرَابُ مَا يُسَكَّرُ، يَعْنِي: فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُشْرَبُ مِنَ الْمَائِعَاتِ، وَالْأَشْرِبَةِ جَمْعُ شَرَابٍ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا مَا حَرَّمَ شُرْبُهُ وَكَانَ مُسَكَّرًا".

ولعلَّ من دواعي هذا الاستعمال الحكم عن كلِّ مشروبٍ محرم، فقد اقتصر الاستعمال الفقهي في غالبه على أحوال (العقاب)، وهذا يعني: أنَّه أحصُ استعمالاً وأضيق دائرة، وهذا التسويغ مقبول ما دامت اللغة تتسع لذلك، ولا يخرج الكلام من صواب إلى خطأ، والمقصود: مجيء الصيغة الصرفية الواحدة بأكثر من دلالة معنوية، بعيداً عن السياق اللغوي والقرائن اللفظية، إلا ما يكون لها من الصلة الفقهية، فلزم التنبية.

خاتمة ونتائج

ويصحُّ - كما أتصور - أن يكون كلُّ ما كتبته نتيجةً جديدةً في بابها، لم تكن في أمسِّ مؤلِّفه شيئاً مذكوراً، والحاصل لديّ: أنَّ كلَّ ما كتبه أبو ناصر المُطَرِّزِي في كتاب (المُغْرَب في ترتيب المُغْرَب)، من تعقيبات ومناقشات لكلام الفقهاء، دَخَلَهَا عليهم من مداخلٍ صرفيةٍ بصورةٍ ذكيةٍ - كما يقال - مَكَّنَهُ من ذلك غزارةٌ علمه وسعةٌ فضله، وقد وجدناه حين يعرض قضيةً فقهيةً يضعها في دائرة اللغة (نحواً وصرفاً)، يعقبها برأي العلماء، وغالباً لا يستسلم لمقولاتهم، وهذا كافٍ للتعبير عن قوَّة شخصيته، ودالٌّ عن مقدرته العلمية الرفيعة، مع الرغم أنَّه لم ينل من الحظوة لدى المؤرخين، كما كان ينبغي، فقد أفرغ في الكتاب جهداً صرفياً لا ينحط دون غيره من الصرفيين الآخرين، بما حواه من معلومات وآراء وفوائد تُنبئ عن وعيٍ وعلمٍ في التحقيق الصرفي للألفاظ الفقهية، فهو في معالجاته يلجأ للأصل، ويستحضر الأبنية والشواهد التي يتمسك بها في التفسير والتوجيه.

(١) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق: ٤٤/٦.

المصادر والمراجع

- الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ)، (١٩٨٧م)، جمهرة اللغة ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين- بيروت، ط١.
- البارعي، عثمان بن علي بن محجن ، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣ هـ)، (١٨٩٥م)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، بحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ط١.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت ٥١٦ هـ)، (١٩٩٧ م)، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط١.
- التفسير القرآني للقرآن- لعبد الكريم يونس الخطيب، دار الفكر العربي- القاهرة.
- التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي (ت: بعد ١١٥٨هـ)، (١٩٩٦م)، كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، حقيق: د. علي دحروج، لبنان - بيروت، ط١.
- الجواليقي، أبو منصور (٥٤٠هـ)، (١٩٨٥م)، المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، تحقيق وشرح: أحمد مختار شاكر، دار الفكر - دمشق، د. ط.
- الحديثي، خديجة عبد الرزاق (١٩٦٥م) - أبنية الصرف في كتاب سيبويه، منشورات مكتبة النهضة، بغداد، ط١.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، (٢٠٠٤ م)، سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط١.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، (ت ٦٠٦هـ)، (١٩٩٧ م)، المحصول، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣.

- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢هـ)، (١٩٩١م)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط ١.
- الزجاج، أبو إسحاق (ت ٣١١هـ)، (١٩٩٥م)، فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ - حَقَقَهُ وَقَدِمَ لَهُ وَعَلِقَ عَلَيْهِ، رمضان عبد التواب، وصبيح التميمي، مكتبة الثقافة الدينية.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، (٢٠٠٢م)، الأعلام، دار العلم للملايين، ط ٥.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله (ت ٥٣٨هـ)، (د. ت)، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم دار المعرفة - لبنان، ط ٢.
- سيوييه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي (ت ١٨٠هـ)، (١٩٨٨م)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط ٣.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت ٤٨٣هـ)، (١٩٩٣م)، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، د. ط.
- ابن سيده أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، (٢٠٠٠م)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١.
- السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، (١٩٩٨م)، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ١.
- الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ)، (١٩٨٣م)، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، إشراف: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ١.
- شلاش والفرطوسي، صلاح مهدي الفرطوسي، وهاشم طه شلاش، (٢٠١١م)، المهذب في علم التصريف، ط ١.
- العدواني، والكداوي، عبد الوهاب محمد علي العدواني، وفراس عبد العزيز عبد القادر الكداوي، (٢٠٠٨م)، الكافي في علم الصرف، جامعة الموصل.
- عزيمة، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ)، (د. ت)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق، عالم الكتب - بيروت - لبنان، د. ط.

- العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى، (ت ٨٥٥هـ)، (٢٠٠٠م)، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١.
- الفارابى، ابى نصر إسماعيل بن حماد الجواهري (ت ٣٩٣هـ)، (١٩٨٧م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت - لبنان، ط٤.
- الفاكهي، عبد الله بن أحمد النحوي المكي (ت ٩٧٢ هـ)، (١٩٩٣م)، شرح كتاب الحدود في النحو، تحقيق: د. المتولي رمضان أحمد الدميري، المدرس في كلية اللغة العربية بالمنصورة - جامعة الأزهر، والأستاذ المساعد في كلية التربية بالمدينة المنورة جامعة الملك عبد العزيز، مكتبة وهبة - القاهرة.
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد (ت ٢٠٧هـ)، (١٩٨٣م)، معاني القرآن - (الجزء الأول) تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، و(الجزء الثاني) تحقيق ومراجعة: محمد علي النجار، و(الجزء الثالث) تحقيق: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، وعلي النجدي ناصف، دار السرور.
- الفراهيدي البصري، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم (ت ١٧٠ هـ)، (د. ت)، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د. ط.
- الفيومي، أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي (ت ٧٧٠هـ، ظناً)، (٢٠١٧م)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، عنى به الأستاذ الدكتور: أيمن عبدالرزاق الشَّوَّا، ط١، ٢٠١٧م.
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الدمشقي الحنبلي، (ت ٦٢٠هـ)، (١٩٦٨م)، المغني، مكتبة القاهرة، د. ط.
- ابن قُطُوبغا، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم السودوني الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، (١٩٩٢م)، تاج التراجم، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق، ط١.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت: ٤٥٠هـ)، (١٩٩٩م)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١.
- المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ)، (١٩٩٦م)، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ط١.
- المُطَرِّزِيّ، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، برهان الدين الخوارزمي (ت: ٦١٠هـ)، د. ت، المغرب، دار الكتاب العربي، د. ط

- الميداني، أحمد بن محمد، (١٩٨١م) نزهة الطرف في علم الصرف، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت.
- ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ت ٩٧٠هـ)، (د.ت)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ط٢.
- ابن نايقا البغدادي، أبو القاسم عبدالله بن أبي الفتح بن الحسين الحنفي (ت ٤٨٥هـ)، (٢٠٢٠م)، شرح الفصيح، تحقيق ودراسة، أ. د. عبدالوهاب محمد علي العدوان، دار طغراء، ط١.
- الهراوي، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، (٢٠٠١م)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط١.